

238543 - حكم التوجع والأنين ، وقول وا جسدي حال المرض

السؤال

ما حكم قولي وا جسدي ، أو آخ عند الألم هل هذا ينافي الصبر الواجب عند البلاء ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

الشكاية والتوجع والأنين في المرض لها حالات :
الأولى: أن يصدر ذلك من المريض من باب الإخبار عن حاله ، أو من باب التنفيس والتخفيف عن النفس ، بسبب شدة الوجع والمرض ، فهذا لا حرج فيه ، ولا ينافي الصبر الواجب .
كأن يقول الشخص : إني مريض أو إني وجع ، أو واجسداه ، أو وأرأساه ، أو نحو ذلك من العبارات ، أو يُصدر صوتاً يدل على تألمه ووجعه .

وقد روى البخاري في صحيحه (5666) عن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها ، أنها قالت: " وَرَأْسَاهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (ذَاكَ لَوْ كَانَ وَأَنَا حَيٌّ فَأَسْتَغْفِرَ لَكَ وَأَدْعُو لَكَ) !! فَقَالَتْ عَائِشَةُ: وَرَأْسَاهُ، وَاللَّهِ إِنِّي لَأُظَنُّكَ تَحِبُّ مَوْتِي ، وَلَوْ كَانَ ذَاكَ، لَظَلَلْتُ آخِرَ يَوْمِكَ مُعْرَسًا بِبَعْضِ أَزْوَاجِكَ !!
فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (بَلْ أَنَا وَرَأْسَاهُ) .

وترجم البخاري رحمه الله ، على هذا الحديث في صحيحه : "بَابُ قَوْلِ الْمَرِيضِ: " إِنِّي وَجِعٌ، أَوْ وَرَأْسَاهُ، أَوْ اشْتَدَّ بِي الْوَجَعُ"
انتهى .

وينظر للفائدة : "فتح الباري" (123/10-124) .

قال ابن مفلح رحمه الله :

" وَقَالَ صَاحِبُ الْمُحَرَّرِ: يُخْبِرُ بِمَا يَجِدُهُ لِعَرَضٍ صَاحِحٍ ، لَا لِقَصْدِ شَكْوَى" ، وَاحْتَجَّ أَحْمَدُ بِقَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِعَائِشَةَ لَمَّا قَالَتْ :
وَ رَأْسَاهُ، قَالَ: (بَلْ أَنَا وَرَأْسَاهُ) .

وَاحْتَجَّ ابْنُ الْمُبَارَكِ بِقَوْلِ ابْنِ مَسْعُودٍ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّكَ لَتُوَعَّكَ وَعَكَّا شَدِيدًا قَالَ: (أَجَلُ كَمَا يُوعَّكَ رَجُلَانِ مِنْكُمْ).

مُنْفَقٌ عَلَيْهِ .

وفي الفنون : قوله تعالى: (لَقِينَا مِنْ سَفَرِنَا هَذَا نَصَبًا) يَدُلُّ عَلَى جَوَازِ الْإِسْتِرَاحَةِ إِلَى نَوْعٍ مِنَ الشُّكْوَى عِنْدَ إِمْسَاسِ الْبُلْوَى .
 قَالَ: وَنَظِيرُهُ: (يَا أَسْفَى عَلَى يَوْسُفَ) و (مَسْنَى الضُّرِّ) و (مَا زَالَتْ أَكْلَةُ خَيْبَرَ تَعَاوِدُنِي) .
 وَفِي "تَفْسِيرِ ابْنِ الْجَوْزِيِّ" فِي الْآيَةِ الْأُولَى: هَذَا يَدُلُّ عَلَى إِبَاحَةِ إِظْهَارِ مِثْلِ هَذَا الْقَوْلِ عِنْدَمَا يَلْحَقُ الْإِنْسَانُ مِنَ الْأَذَى وَالتَّعَبِ، وَلَا يَكُونُ ذَلِكَ شُكْوَى. " انتهى ، من "الفروع" (3/255) ، وينظر أيضا : "الآداب الشرعية" له (2/174) .

قال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله :

" فهذا اجتمع فيه سنتان : إقرارية ، وقولية ؛ أما الإقرارية : فإن النبي صلى الله عليه وسلم أقر عائشة عندما قالت : (وأرأساه) ، وأما القولية : فهو نفسه قال : (وأرأساه) .

وعليه : فإن الإنسان إذا قال : وا رأساه ، وا بطناه.. ، أو ما أشبه ذلك : فلا حرج ؛ بشرط ألا يقصد بذلك أن يشكو الخالق إلى المخلوق ، بل يقصد التوجع مما قضاه الله عليه .

فإذا كان مجرد خبر : فهذا لا بأس به ، ولا سيما إذا كان يذكر هذا عند من يريد أن يعالجه ؛ لأنه خبر مجرد ، ليس المراد به الاعتراض والتسخط على قضاء الله وقدره .. "

انتهى من "شرح رياض الصالحين" (4/506) .

الثانية : أن يقصد بذلك التوجع والأنين ، شكاية الخالق للمخلوق ، والتسخط والاعتراض على القدر ، فهذا هو المذموم ، وفيه منافاة للصبر .

جاء في " فتح الباري " (10/124) :

" وَجَزَمَ أَبُو الطَّيِّبِ وَابْنُ الصَّبَّاحِ وَجَمَاعَةٌ مِنَ الشَّافِعِيَّةِ : أَنَّ أَيْنَ الْمَرِيضِ وَتَأْوُهُ مَكْرُوهٌ ، وَتَعَقُّبُهُ النَّوَوِيُّ فَقَالَ : هَذَا ضَعِيفٌ أَوْ بَاطِلٌ ؛ فَإِنَّ الْمَكْرُوهَ مَا ثَبَتَ فِيهِ نَهْيٌ مَقْصُودٌ ، وَهَذَا لَمْ يَثْبُتْ فِيهِ ذَلِكَ ، ثُمَّ احْتَجَّ بِحَدِيثِ عَائِشَةَ فِي الْبَابِ ، ثُمَّ قَالَ : فَلَعَلَّهُمْ أَرَادُوا بِالْكَرَاهَةِ خِلَافَ الْأُولَى ، فَإِنَّهُ لَا شَكَّ أَنَّ اسْتِغَالَه بِالذِّكْرِ أَوْلَى . اهـ .

وَلَعَلَّهُمْ أَخَذُوهُ بِالْمَعْنَى ، مِنْ كَوْنِ كَثْرَةِ الشُّكْوَى ، تَدُلُّ عَلَى ضَعْفِ الْيَقِينِ ، وَتُشْعِرُ بِالتَّسَخُّطِ لِلْقَضَاءِ ، وَتُورِثُ شِمَاتَةَ الْأَعْدَاءِ .
 وَأَمَّا إِخْبَارُ الْمَرِيضِ صَدِيقَهُ أَوْ طَبِيبَهُ عَنْ حَالِهِ ، فَلَا بَأْسَ بِهِ اتِّفَاقًا " انتهى .

وقال ابن القيم رحمه الله :

" وأما الأنين ، فهل يقدر في الصبر ؟ فيه روايتان عن الامام أحمد .

قال أبو الحسين: أصحابهما الكراهة ؛ لما روي عن طاوس أنه كان يكره الأنين في المرض ، وقال مجاهد : كل شيء يكتب على ابن آدم مما يتكلم حتى أئينه في مرضه ؛ قال هؤلاء : وإن الأنين شكوى بلسان الحال ينافي الصبر .

والرواية الثانية : أنه لا يكره ولا يقدر في الصبر .

قال بكر بن محمد عن أبيه : سئل أحمد عن المريض يشكو ما يجد من الوجع ، فقال : تعرف فيه شيئاً عن رسول الله ؟ قال :
نعم ، حديث عائشة : " وأرأساه " ، وجعل يستحسنه .

والتحقيق : أن الأئين على قسمين :

1. أئين شكوى ، فيكره .

2. وأئين استراحة وتفريح ، فلا يكره ، والله أعلم " انتهى من " عدة الصابرين " (ص/272) .

وقال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله :

" ولا شك أن أئين المريض إذا كان ينبئ عن تسخط ، فإنه يكتب عليه ، أما إذا كان بمقتضى الحمى ، فإن الله لا يكلف نفساً إلا
وسعها " .

انتهى من " شرح العقيدة السفارينية " لابن عثيمين (ص/424) .

وللفائدة ينظر في جواب السؤال رقم : (228754) .

والله أعلم .